

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠١٣؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة (أربعين ألف متر مربع) من أملاك الدولة، بمدينة طور سيناء برأس الكنيسة بمحافظة جنوب سيناء، لصالح الشركة المصرية للاتصالات بایتحار اسمى لمدة ثلاثين سنة، لإقامة برج ميكروويف جديد، والمبين حدودها فيما يلى:

الحد البحري : بطول ٢٠٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد القبلي : بطول ٢٠٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد الشرقي : بطول ٢٠٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد الغربي : بطول ٢٠٠ م ويحده حرم الطريق الرئيسي مسافة ٤٠٠ م.

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه فيما تضمنه بالنسبة لقطعة الأرض.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ مارس سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب